

5 الإفلاس الافلاس نظام قانوني يطبق على التاجر عند توقفه عن دفع ديونه بحيث ترفع يده عن ادارته امواله ويعين امين للفلسه ليتولى ادارته اموال المفلس وسداد ديونه وهذا العقاب لا يقع الا على كل من تمتع بصفه التاجر وهذه الصفه لقيامها يجب توفر شرطين اولاً ان يمارس التاجر عمل تجاري ثانياً ان يكون ممارسه هذا العمل على سبيل الاحتراف في هذه الحاله يتمتع بصفه تاجر وعليه فان اهميه التمييز بين العمل المدني والعمل التجاري له اهميه في تحديد صفه التاجر وبالتالي الخضوع للافلاس